

4718 - حكم صلاة الفريضة مع الأولاد في البيت بحجة تساهل

النساء في الصلاة - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

ما حكم من يصلي الصلوات الخمس في بيته مع اولاده البنين والبنات؟ بحجة ان النساء يتساهن في اداء الصلوات في غيابه اذا ذهب الى المسجد مع انه يسمع النداء وما حكم الاولاد الذكور؟ الذين يمنعهم من الذهاب الى المسجد مع رغبتهم في - [00:00:00](#)

صلاة الجماعة ولكن يخافون من ابيهم الواجب عليه ان يتقي الله وان يصلي في المسجد هو وابناؤه اما الاسلام فيعلمهن ان يصلوا قبله او بعده قبل ان يذهب او بعد ان يذهب الامر واسع بحمد الله - [00:00:20](#)

في امكانهن يصلين بعد مجيئهن من صلاة الجماعة الوقت واسع او في حال ذهابه الى الجماعة المقصود ان هذا ليس بعذر النساء يعلمن ويؤكد عليهن في اداء الصلاة وهذا واجبهن - [00:00:41](#)

مصلحة عمود الاسلام في حق الجميع في حق الرجال والنساء من تركها كفر نسأل الله العافية. والواجب عليه وان يصلي في المسجد واولاده الذكور. هذا هو الواجب عليه لقول النبي صلى الله عليه وسلم من سمع النداء فلم يأتي فلا صلاة له الا من عذر - [00:00:56](#)

بل ابن عباس ما هو العذر؟ قال خوف او مرض وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه جاءه رجل اعمى فقال يا رسول الله ليس لي قائد يا مسجد - [00:01:11](#)

يقودني هذه بالرخصة ان اصلي في بيتي فقال له صلى الله عليه وسلم هل تسمع النداء بالصلاة قال نعم. قال نعم. قال فاجب وفي رواية لا اجد لا اجد فرصة - [00:01:23](#)

يقول صلى الله عليه وسلم في هذه الاعمال انه ما يجد له رخصة ويقول فاجب كيف بتصير المعافى وقد ثبت في الصحيح ايضا

الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه - [00:01:39](#)

قال قد هممت وامر بالصلاة فتقام ثم امر الناس ثم انطلق برجال معهم حزن ومن حطب الى رجال لا يشهدون اصواتهم احرق عليهم بيوتهم فهذا يدل على عظم الامر وان التاركين لصلاة الجماعة جديرون بالعقوبة - [00:01:49](#)

فوصيتي لهذا الرجل وابناءه ان يتقوا الله وان يصلوا مع الجماعة وان يحذروا عقاب الله وغضبه. نعم - [00:02:12](#)